مختصر
جامع العلوم والحكم

للإمام الحافظ ابن رجب الحنبلي

اختصره وعلق عليه

محمد بن سليمان بن عبد الله المهنا

بسم الله الرحمن الرحيم

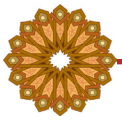

الحَدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ

■ عن أَبي ذَرٍّ، ومُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها، وخَالِقِ النَّاسَ بخُلُقٍ حَسَنٍ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وقالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وفي بَعْضِ النُّسَخ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

الشَّرحُ

أصلُ التَّقوَى أَن يجعلَ العبدُ بينَه وبينَ مَا يخافُهُ ويحذَرُهُ وِقايةً؛ تَقيهِ منهُ. فتقوَى العبدِ لربِّهِ أَن يجعلَ بينَه وبينَ مَا يخشاهُ مِن ربِّه –مِن غضبِهِ وسخطِهِ وعقابِهِ– وقايةً؛ تقيهِ مِن ذلكَ؛ وهُوَ فعلُ طاعتِهِ واجتنابُ معاصيهِ.

قالَ الحسنُ: «المتَّقون اتَّقَوا مَا حُرِّمَ عليهِم، وأدَّوا مَا افتُرِضَ عليهِم».

وقالَ طَلْقُ بنُ حبيبٍ: «التَّقوَى أَن تعملَ بطاعةِ اللهِ، علَى نُورٍ مِن اللهِ، تَرْجُو ثوابَ اللهِ، وأَن تتركَ معصيةَ اللهِ، علَى نُورٍ مِن اللهِ، تخافُ عقابَ اللهِ».

وقالَ ابنُ مسعودٍ في قوله تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢]؛ قالَ: «أَن يُطاعَ فلَا يُعصَى، ويُذكرَ فلَا يُنسَى، وأَن يُشكرَ فلا يُكفَرَ».

* قولُه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّقِ اللهَ حيثُما كنتَ»:

مرادُه: في السِّرِّ والعلانيةِ؛ حيثُ يراهُ النَّاسُ، وحيثُ لا يَرَونَهُ.

قالَ الشَّافعيُّ: «أعزُّ[1] الأشياءِ ثلاثةٌ: الجودُ مِن قلَّةٍ، والوَرَعُ في خَلوةٍ، وكلمةُ الحقِّ عِندَ مَن يُرجَى ويُخافُ».

وقالَ أَبو سليمانَ: «الخاسِرُ: مَن أبدَى للنَّاسِ صالحَ عملِهِ، وبارزَ بالقبيحِ مَن هُوَ أقربُ إليهِ مِن حبلِ الوَريدِ»!

(١) (أعزَّ)؛ أَيْ: أندرُ.

راودَ بعضُهم أعرابيةً؛ وقالَ لَها: ما يرانَا إلَّا الكواكبُ! قالتْ: «فأينَ مُكَوكِبُها؟!».

رَأَى محمَّدُ بنُ المنكدرِ رجلًا واقِفًا معَ امرأةٍ يكلِّمُها؛ فقالَ: «إنَّ اللهَ يراكُما».

وكانَ الإمامُ أحمدُ يُنشِدُ:

إذَا ما خلوتَ الدَّهرَ يومًا فلَا تَقُلْ خلوتُ ولكنْ قُلْ عليَّ رَقِيبُ
ولَا تحْسبَنَّ اللهَ يغفلُ ساعةً ولَا أنَّ مَا يخفَى عليهِ يَغِيبُ

وقدِ امتثلَ معاذٌ مَا وَصَّاهُ بِهِ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكانَ عُمَرُ قدْ بعثَهُ علَى عملٍ، فَقَدِمَ وليسَ معهُ شيءٌ، فعاتبَتْهُ امرأتُهُ؛ فقالَ: «كانَ معِيَ ضاغطٌ»؛ يَعْنِي: مَن يُضَيِّقُ عليَّ، ويمنَعُنِي مِن أخذِ شيءٍ. وإنَّما أرادَ مُعاذٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَبَّه جَلَّ جَلَالُهُ؛ فظنَّتِ امرأتُه أنَّ عُمَرَ بعثَ معهُ رَقِيبًا![1].

ومَن صارَ لهُ هذَا المقامُ حالًا دائمًا أو غالبًا، فهُوَ مِن

(١) أخرجه أبو عُبيد القاسم بن سلاَّم في «كتاب الأموال» (٢/ ٢٧٩).

المُحسنينَ؛ الَّذِين يعبدونَ اللهَ كأَنَّهم يَرَوْنَهُ، ومِن المُحسنينَ الَّذِينَ يجتنبونَ كبائرَ الإثمِ والفواحشَ إلَّا اللَّمَمَ.

* قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحسَنَةَ تَمحُهَا»: لمَّا كانَ العبدُ مأمورًا بالتَّقوى في السِّرِ والعلانيةِ، معَ أَنَّه لَا بُدَّ أَن يقعَ مِنهُ -أحيانًا- تفريطٌ في التَّقوَى؛ أمرَه أَن يفعلَ مَا يمحُو بهِ هذِهِ السَّيِّئةَ؛ وهُوَ: أَن يُتْبِعَها بالحسنَةِ.

وقدْ وصفَ اللهُ المتَّقينَ بمثلِ مَا وَصَّى بهِ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذِهِ الوصيَّةِ؛ في قولِهِ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ١٣٥ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغۡفِرَةٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَجَنَّٰتٞ تَجۡرِي

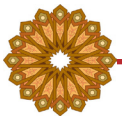

مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾ ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٦]؛ فوصفَ المتَّقينَ بمعاملةِ الخلقِ بالإحسانِ إلَيْهِم: بالإنفاقِ، وكظمِ الغيظِ، والعفوِ عنهُم؛ فجمعَ بينَ وَصْفِهِم ببذلِ النَّدَى، واحتمالِ الأذَى، وهذَا هُوَ غايةُ حُسْنِ الخُلُقِ الَّذِي وَصَّى بِهِ النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ لمعاذٍ، ثُمَّ وصفَهم بأنَّهم: ﴿إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمۡ ﴾ ولم يُصِرُّوا عليهَا؛ ودلَّ علَى أنَّ المتَّقينَ قدْ يقعُ منهم أحيانًا كبائرُ -وهِيَ الفواحشُ- وصغائرُ -وهِيَ ظلمُ النَّفسِ- لكنَّهم لَا يُصِرُّونَ عليهَا؛ بلْ يذكرونَ اللهَ عقبَ وقوعِهَا؛ فيستغفرونَهُ، ويتوبون إليهِ مِنهَا، والتَّوبةُ هي: تركُ الإصرارِ.

ومعنَى قولِهِ: ﴿ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ ﴾؛ أَي: ذَكَرُوا عَظَمَتَهُ، وشِدَّةَ بطشِهِ وانتقامِهِ، ومَا توعَّدَ بِهِ علَى المعصيةِ مِن العقابِ؛ فيوجبُ ذلكَ لَهم الرُّجوعَ في الحالِ، والاستغفارَ، وتركَ الإصرارِ؛ قالَ تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡا۟ إِذَا مَسَّهُمۡ طَٰٓئِفٌ مِّنَ

ٱلشَّيۡطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ ﴿٢٠١﴾﴾ [الأعراف: ٢٠١].

وفي «الصَّحيحينِ»، عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «أذنبَ عبدٌ ذنبًا فقالَ: ربِّ؛ إنِّي عملتُ ذنبًا فاغفرْ لِي، فقالَ اللهُ: علِمَ عبدِي أنَّ لهُ ربًّا يغفرُ الذَّنبَ، ويأخذُ بالذَّنبِ؛ قدْ غفرتُ لعبدِي. ثُمَّ أذنبَ ذنبًا آخرَ فقال: ربِّ إني عملتُ ذنبًا فاغفر لي، فقال الله: علم عبدي أنَّ له ربًّا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب؛ قد غفرتُ لعبدي. ثم أذنب ذنبًا ثالثًا فقال: ربِّ إني عملتُ ذنبًا فاغفِرْ لي، فقال الله: علم عبدي أن له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب، قد غفرتُ لعبدي. ثم أذنب ذنبًا، فقال: ربِّ أذنبتُ ذنبًا فاغفر لي، فقال الله: علم عبدي أن له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ به؛ قد غفرتُ لعبدي فليعمَلْ عبدي مَا شاءَ»[(١)]؛ يَعنِي: مَا دامَ علَى هذِهِ الحالِ؛ كلَّما أذنبَ ذنبًا استغفرَ منهُ.

وفي «التِّرمذيِّ»، مِن حديثِ أَبي بكرٍ الصِّديقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «مَا أصرَّ مَن استغفرَ، ولَو عادَ في

(١) أخرجَهُ البُخَارِيُّ (٧٥٠٧)؛ ومُسلِمٌ (٢٧٥٨)، مِن حديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنحوه.

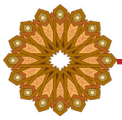

اليومِ سبعينَ مرَّةً»[(١)].

ورَوى ابنُ أَبي الدُّنيَا[(٢)] عَن عليٍّ، قالَ: «خِيارُكم: كلُّ مُفَتَّنٍ توَّابٍ؛ قيلَ: فإنْ عادَ؟ قالَ: «يستغفرُ اللهَ ويتوبُ»؛ قيلَ: فإنْ عادَ؟ قالَ: «يستغفرُ اللهَ ويتوبُ»؛ قيلَ: فإنْ عادَ؟ قالَ: «يستغفرُ اللهَ ويتوبُ»؛ قيلَ: حتَّى متَى؟! قالَ: «حتَّى يكونَ الشَّيطانُ هُوَ المحسورَ».

وخرَّجَ ابنُ ماجَه مِن حديثِ ابنِ مسعودٍ، مرفوعًا: «التَّائبُ مِن الذَّنبِ كمَن لَا ذنبَ لهُ»[(٣)].

---

(١) أخرجَهُ أبو داودَ (١٥١٤)؛ والتِّرمِذِيُّ (٣٥٥٩)، وقالَ: «هذَا حديثٌ غريبٌ، وليسَ إسنادُهُ بالقويِّ»؛ وضعَّفَه الشَّيخُ الألبانيُّ في «صحيح الجامعِ» (٥٠٠٤).
أقولُ: وقدْ ذكرَهُ الحافظُ ابنُ حجرٍ في «فتح الباري» (١/ ١٣٧)، وذكرَ أنَّ إسنادهُ حَسَنٌ.

(٢) في «كتاب التوبة» برقم (١٧٧).

(٣) أخرجَهُ ابنُ ماجَه (٤٢٥٠)، وفيهِ انقطاعٌ بينَ أبي عبيدةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مسعودٍ وبينَ أبيهِ -رَاوِي الحديثِ-، وهذَا موجبٌ لضعفِهِ، لكنَّه قدْ يتقوَّى بمجموعِ طرقِهِ؛ ولذا؛ حكمَ الشَّيخُ الألبانيُّ بحسنِهِ بمجموعِ طرقِهِ، واللهُ أعلَمُ بالصَّواب. انظر: «الضَّعيفة» (٦١٥).

وقيلَ للحسنِ: ألَا يستَحْيِي أحدُنا مِن ربِّهِ؛ يستغفرُ مِن ذنوبِهِ ثُمَّ يعودُ، ثُمَّ يستغفرُ ثُمَّ يعودُ؟! فقالَ: «ودَّ الشَّيطانُ لَو ظفرَ مِنكم بهذِهِ! فلَا تَمَلُّوا مِن الاستغفارِ».

وفي «المُسند»، مِن حديثِ عَبْدِ اللهِ بنِ عمروٍ، عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «ارْحمُوا تُرحَمُوا، واغفِرُوا يُغْفَرْ لكم، ويلٌ لأقماعِ القولِ، ويلٌ للمُصِرِّينَ؛ الذِينَ يصرُّون علَى ما فعلُوا وهم يعلمونَ»[1].

وفُسِّرَ (أقماع القولِ) بـ: مَن كانتْ أُذُناهُ كالقُمعِ لمَا يسمعُ مِن الحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ، فإذَا دخلَ شيءٌ مِن ذلكَ في أُذُنِهِ؛ خرجَ مِن الأخرَى، ولَم ينتفعْ بشيءٍ ممَّا سَمِع!

* قولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وأَتبعِ السَّيئَةَ الحسنَةَ»: قدْ يُراد بـ(الحسنةِ): التَّوبةُ مِن تلكَ السَّيِّئَةِ، وقدْ يُرادُ مَا هُوَ أعمُّ

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ١٦٥)؛ وذكرَهُ الشَّيخُ الألبانيُّ في «الصَّحيحة» (٤٨٢)، وقالَ عَن إسنادِهِ: «هذَا إسنادٌ صحيحٌ، رجالُه كلُّهم ثِقاتٌ».

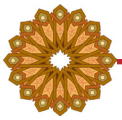

مِن التَّوبةِ؛ كمَا في قولِهِ تعالَى: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴾ [هود: ١١٤].

وخرَّجَ الإمامُ أحمدُ، وأبو داودَ، والتِّرمِذيُّ، والنَّسائيُّ، وابنُ ماجَه، مِن حديثِ أَبي بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «مَا مِن رجلٍ يُذنِبُ ذنبًا، ثُمَّ يقومُ فيتطهَّرُ، ثُمَّ يصلِّي، ثُمَّ يستغفرُ اللهَ؛ إلَّا غفرَ اللهُ لهُ»، ثُمَّ قرأَ هذِهِ الآيةَ: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ ﴾ [آل عمران: ١٣٥][1].

وفي «صَحيح مُسلِم» عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ

(١) أخرجَهُ أحمدُ (١/ ١٠)؛ وأبو داودَ (١٥٢١)؛ والتِّرمِذيُّ (٣٠٠٦)؛ والنَّسائيُّ في «الكبرى» (٦/ ٣١٥)؛ وابنُ ماجَه (١٣٩٥).
وقدْ ذكرَهُ الحافظُ ابنُ حجرٍ في «التَّهذيب» (١/ ١٦٧) في ترجمة (أسماء بن الحكمِ الفَزاريّ)، ثُمَّ قالَ: «هذَا الحديثُ جيِّدُ الإسنادِ»، وصحَّحَه الألبانيُّ في «صَحيح الترغيب» (٦٨٠).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «مَن توضَّأَ فأحسنَ الوُضُوءَ؛ خرجتْ خطاياهُ مِن جسدِهِ؛ حتَّى تخرُجَ مِن أظفارِهِ»(١).

والأحاديثُ في هذَا كثيرةٌ جدًّا.

وقالَ مالكُ بنُ دينارٍ: «البكاءُ علَى الخطيئةِ يحطُّ الخطايَا؛ كمَا تحطُّ الرِّيحُ الورقَ اليابِسَ».

وقدِ اختلفَ النَّاسُ في مسألَتَينِ:

إحدَاهما: هلْ تكفِّرُ الأعمالُ الصَّالحةُ الكبائرَ والصَّغائرَ، أَم لَا تكفِّرُ سِوَى الصَّغائرِ؟.

فمِنهم مَن قالَ: لَا تكفِّر سِوَى الصَّغائرِ، وأمَّا الكبائرُ فلَا بُدَّ مِن التَّوبةِ؛ لأنَّ اللهَ أمرَ العبادَ بالتَّوبةِ، وجعلَ مَن لَم يتبْ ظالمًا، واتَّفقتِ الأُمَّةُ علَى أنَّ التَّوبةَ فرضٌ، والفرائضُ لَا تؤدَّى إلَّا بنيَّةٍ وقصدٍ، ولَو كانتِ الكبائرُ تقعُ مكفَّرةً

(١) أخرجَهُ مُسلِمٌ (٢٤٥).

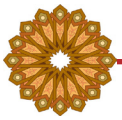

بالوُضُوءِ، والصَّلاةِ، وأداءِ بقيَّةِ أركانِ الإسلامِ؛ لم يُحتجْ إلَى التَّوبةِ! وهذَا باطِلٌ بالإجماعِ.

وأيضًا فلَو كُفِّرَتِ الكبائرُ بفعلِ الفرائضِ، لَم يبقَ لأحدٍ ذنبٌ يدخلُ بهِ النَّارَ إذَا أتَى بالفرائضِ! وهذَا يُشبهُ قولَ المُرْجِئَةِ؛ وهُوَ باطِلٌ.

هذَا مَا ذكرَهُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ في كتابِ «التَّمهيد»، وحكَى إجماعَ المسلمينَ علَى ذلكَ، واستدلَّ عليهِ بأحاديثَ:

منها: قولُ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الصَّلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلَى الجمعةِ، ورمضانُ إلى رمضانَ؛ مكفِّراتٌ لمَا بَينَهنَّ مَا اجتُنبتِ الكبائرُ**»، وهُوَ مخرَّجٌ في «الصَّحيحين» من حديثِ أَبي هُرَيرةَ[1]. وهذَا يدلُّ علَى أنَّ الكبائرَ لَا تكفِّرُها هذِهِ الفرائضُ.

---

(١) ليسَ في «الصَّحيحين»، وإنَّما هُوَ في «صحيح مُسلِمٍ» فقط (٢٣٣).

وقدْ حكَى ابنُ عطيَّةَ في «تفسيره» في معنَى هذَا الحديثِ قولَينِ:

أَحدهما -وحكاهُ عَن جمهورِ أهلِ السُّنَّةِ-: أنَّ اجتنابَ الكبائرِ شرطٌ لتكفيرِ هذِهِ الفرائضِ للصَّغائرِ، فإنْ لَم تُجتنبْ؛ لَم تكفِّرْ هذِهِ الفرائضُ شيئًا بالكليَّةِ.

والثَّاني: أنَّها[1] تكفِّرُ الصَّغائرَ مطلقًا، ولَا تكفِّرُ الكبائرَ؛ وإنْ وُجدتْ، لكنْ بشرطِ التَّوبةِ مِن الصَّغائرِ، وعدمِ الإصرارِ عليها. ورجَّحَ هذَا القولَ، وحكاهُ عَنِ الحُذَّاقِ.

وقولُه: «بشرطِ التَّوبةِ مِن الصَّغائرِ، وعدمِ الإصرارِ عليهَا»؛ مُرادهُ: أنَّه إذَا أصرَّ عليها صارتْ كبيرةً؛ فلا تكفِّرُها الأعمالُ.

والقولُ الأوَّلُ الَّذِي حكاهُ غريبٌ، معَ أنَّه حُكِيَ عَن أبي بكرٍ عَبْدِ العزيزِ بنِ جعفرٍ -مِن أصحابِنَا- مِثلُه.

---

(١) أنَّها؛ أَي: الأعمالُ الصَّالحةُ المذكورةُ في حديثِ: «الصَّلواتُ الخمسُ، والجمعةُ إلَى الجمعةِ....» إلخ.

وفي «صَحيح مُسلِم» عَن عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «مَا مِن امرئٍ مُسلِم تحضُرُهُ صلاةٌ مكتوبةٌ؛ فيُحسِنُ وضوءَها وخشوعَها وركوعَها؛ إلَّا كانتْ كفارةً لِما قبلَها مِن الذُّنوبِ؛ مَا لَم يؤت كبيرةً؛ وذلكَ الدَّهرَ كلَّهُ»(١).

وذهبَ قومٌ مِن أهلِ الحديثِ وغيرِهم إلَى أنَّ هذِهِ الأعمالَ تكفِّرُ الكبائرَ؛ ومِنهُم: ابنُ حزم الظَّاهِريُّ، وإيَّاهُ عنَى ابنُ عَبْدِ البَرِّ في كتابِ «التَّمهيد» بالرَّدِّ عليهِ؛ وقالَ: «قدْ كنتُ أرغبُ بنفسِي عَن الكلامِ في هذَا البابِ؛ لَولا قولُ ذلكَ القائلِ، وخشيتُ أَن يغترَّ بهِ جاهلٌ فينهَمِكَ في الموبقاتِ؛ اتِّكالًا علَى أنَّها تكفِّرُها الصَّلواتُ، دونَ النَّدمِ والاستغفارِ والتَّوبةِ! واللهُ نسألُ العصمةَ والتَّوفيقَ»(٢).

---

(١) أخرجَهُ مُسلِمٌ (٢٢٨).

(٢) «التَّمهيد» (٤/ ٤٩).

قُلت[1]: وقدْ وقعَ مِثلُ هذَا في كلامِ طائفةٍ مِن أهلِ الحديثِ في الوضوءِ ونحوِهِ. ووقعَ مِثلُهُ في كلامِ ابنِ المنذرِ في قيامِ ليلةِ القدرِ، قالَ: «يُرجَى لمَن قامَهَا أَن يُغفرَ لهُ جميعُ ذنوبِهِ؛ صغيرُها وكبيرُها». فإنْ كانَ مرادُهم أنَّ مَن أتَى بفرائضِ الإسلامِ، وهُوَ مُصِرٌّ علَى الكبائرِ، تغفرُ لَهُ الكبائرُ؛ فهذَا باطِلٌ قطعًا، يُعلَمُ بالضَّرورةِ مِن الدِّينِ بطلانُهُ، وإنْ أرادَ أنَّ مَن تركَ الإصرارَ علَى الكبائرِ وحافَظ على الفرائضِ، مِن غيرِ توبةٍ ولا ندمٍ على ما سَلَفَ مِنه؛ كُفِّرتْ ذنوبُهُ كلُّها بذلكَ؛ فهذَا القولُ يمكنُ أَن يقالَ في الجملَةِ.

والصَّحيحُ: قولُ الجمهورُ: إنَّ الكبائرَ لَا تكفَّرُ بدونِ التَّوبةِ؛ لأنَّ التَّوبةَ فرضٌ علَى العبادِ؛ وقدْ قالَ اللهُ جَلَّجَلَالُهُ: ﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾﴾ [الحجرات: ١١].

(١) القائل ابن رجب رحمه الله.

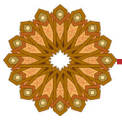

المسألة الثَّانية: الصَّغائرَ، هلْ تجبُ التَّوبةُ مِنها كالكبائرِ، أَم لَا؛ لأنَّها تقعُ مُكفَّرةً باجتنابِ الكبائرِ؛ لقولِهِ تعالَى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١]؟

هذَا ممَّا اختلفَ فيهِ النَّاسُ:

فمِنهم: مَن أوجبَ التَّوبةَ مِنها؛ وهُوَ قولُ أصحابِنا وغيرِهم مِن الفُقهاءِ، والمُتكلِّمينَ، وغيرِهم.

ومِن النَّاسِ مَن لَم يوجبِ التَّوبةَ مِنها.

ومِن المتأخِّرينَ مَن قالَ: يجبُ أحدُ الأمرَين؛ إمَّا التَّوبةُ، أَو الإتيانُ ببعضِ المكفِّراتِ للذُّنوبِ -مِن الحسناتِ-.

وقدْ أمرَ اللهُ بالتَّوبةِ عقيبَ ذكرِ الصَّغائرِ والكبائرِ؛ فقالَ -تعالَى-: الآية ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل

لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور: ٣٠-٣١]، إلَى قولِهِ: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾.

وأمرَ بالتَّوبةِ مِن الصَّغائرِ بخصوصِهَا؛ في قولِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾﴾ [الحجرات: ١١].

* وقولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وخَالِقِ النَّاسَ بخُلُقٍ حَسَنٍ»: هذَا مِن خصالِ التَّقوَى، ولَا تتمُّ التَّقوَى إلَّا بهِ، وإنَّما أفردَهُ بالذِّكرِ للحاجةِ إلَى بيانِهِ، فإنَّ كثيرًا مِن النَّاسِ يظنُّ أنَّ التَّقوَى هِيَ القيامُ بحقِّ اللهِ، دونَ حُقُوقِ عبادِهِ؛ فنصَّ علَى الأمرِ بإحسانِ العِشرةِ للنَّاسِ. والجمعُ بينَ القيامِ بحُقُوقِ اللهِ وحُقُوقِ عبادِهِ عزيزٌ جدًّا؛ لَا يقوَى عليهِ إلَّا

الكُمَّلُ مِن الأنبياءِ والصِّدِّيقينَ.

خرَّجَ الإمامُ أحمدُ وأبو داودَ، من حديثِ أَبي هُرَيرةَ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «أكملُ المؤمنينَ إيمانًا: أحسنُهم خُلُقًا»(١).

وخرَّجَا مِن حديثِ عائشةَ عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «إنَّ المؤمنَ ليُدْرِكُ بحُسنِ خُلُقِهِ درجاتِ الصَّائِمِ القائِمِ»(٢).

وخرَّجَا مِن حديثِ أَبي الدَّرداءِ، عَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «مَا مِن شيءٍ يُوضَعُ في الميزانِ أثقلُ مِن حُسنِ الخُلُقِ، وإنَّ

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ٢٥٠)؛ وأبو داودَ (٤٦٨٢)؛ والتِّرمِذيُّ (١١٦٢)، وقالَ «حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ»؛ وصحَّحَه الشَّيخُ الألبانيُّ في «صَحيح التَّرغيبِ والتَّرهيبِ» (٢٦٦٠).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ٩٠)؛ وأبو داودَ (٤٧٩٨) بلفظِ: «درجة الصَّائِمِ القائِمِ»؛ والحاكمُ (١/ ٦) وصحَّحَهُ علَى شرطِ الشَّيخَيْنِ، قالَ الشَّيخُ الألبانيُّ: «ووافقه الذَّهبيُّ، وهُوَ كمَا قالَا؛ لولَا اختلافٌ في سماعِ المطَّلب مِن عائشةَ»، ثُمَّ قالَ: «لكنَّ الحديثَ -علَى كلِّ حالٍ- صحيحٌ بمَا تقدَّمَ». انظر: «السِّلسلة الصَّحيحة» (٧٩٤).

صاحبَ حُسنِ الخُلُقِ لَيبلُغُ درجةَ صاحبِ الصَّومِ والصَّلاةِ»[(١)].

وخرَّجَ ابنُ حِبَّانَ من حديثِ عَبْدِ اللهِ بنِ عمرٍو، عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «ألَا أخبرُكم بأَحَبِّكم إلَى اللهِ، وأقربكم منِّي مجلسًا يومَ القيامةِ؟»؛ قالُوا: بلَى؛ قالَ: «أحسَنُكم خُلُقًا»[(٢)].

وخرَّجَ أبو داودَ من حديثِ أَبي أُمامةَ، عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «أَنا زعيمٌ ببيتٍ في أعلَى الجنَّةِ لمَن حَسُنَ خُلُقُهُ»[(٣)].

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ٤٤٢)؛ وأبو داودَ (٤٧٩٩)؛ والتِّرمِذيُّ (٢٠٠٢)، وقالَ: «حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، لكنَّ الجزءَ الثَّاني مِن الحديثِ وهُوَ قولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنَّ صاحبَ حسنِ الخُلُقِ....» لم أرَهُ إلَّا عِندَ التِّرمذيِّ، من طريقِ قبيصةِ بنِ اللَّيثِ، عَن مطرفٍ، عَن عطاءَ بهِ، وقالَ: «هذَا حديثٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ».
قالَ الشَّيخُ الألبانيُّ في «الصَّحيحة» (٨٧٦): «وسندُهُ جيِّدٌ»، وقدْ صحَّحَه كلَّه في «صَحيح الترغيب» (٢٦٤١).

(٢) أخرجَهُ ابن حِبَّانَ (٤٨٥) كمَا ذكرَ المؤلِّفُ، وأخرجَهُ -قبلَ ذلك- أحمدُ في «مُسنده» (٢/ ٢١٧)، وصحَّحَ إسنادَهُ الشَّيخُ أحمدُ شاكر في تعليقِهِ علَى «المسند» برَقم (٧٠٣٥).

(٣) أخرجَهُ أبو داودَ (٤٨٠٠)؛ وحسَّنَه الشَّيخُ الألبانيُّ رحمه الله في «صَحيح التَّرغيبِ والتَّرهيب» (٦٤٨)، وانظر الكلام عنه في «الصَّحيحة» (٣٧٣).

وقدْ رُوِيَ عَن السَّلَفِ تفسير (حُسنِ الخُلُقِ):

فعَن الحَسَنِ قالَ: «حُسْنُ الخُلُقِ: الكرمُ، والبذلةُ، والاحتمالُ».

وعَن ابنِ المُبارَكِ، قالَ: «هُوَ: بَسْطُ الوجهِ، وبذلُ المعروفِ، وكفُّ الأذَى».

وقالَ الإمامُ أحمدُ: «حُسْنُ الخُلُقِ: أَن تحتملَ مَا يكونُ مِن النَّاسِ».

وقالَ بعضُ أهلِ العِلْمِ: «حُسْنُ الخُلُقِ: كظمُ الغيظِ للهِ، وإظهارُ الطَّلاقةِ والبِشرِ إِلَّا للمُبتَدِعِ والفاجِرِ، والعفوُ عَن الزَّالِّين إِلَّا تأديبًا أو إقامةَ حدٍّ، وكفُّ الأذَى عَن كلِّ مُسلمٍ أَو معاهَدٍ إِلَّا تغييرَ منكرٍ وأخذًا بمظلمةٍ لمظلومٍ مِن غيرِ تَعَدٍّ».

❋❋❋